



معايير الترشح لعضوية مجلس الإدارة

1. ضوابط وإجراءات الترشح لعضوية مجلس الإدارة:

1.1 الإعلان عن فتح باب الترشح:

يعلن المصرف في موقع السوق المالية السعودية (تداول) وعلى موقع المصرف الإلكتروني عن فتح باب الترشح لعضوية مجلس الإدارة لدورة المجلس الجديدة، لمن تتوفر فيهم شروط العضوية المطلوبة، وفق الشروط والأحكام والضوابط والمتطلبات الواردة في نظام الشركات ولوائحه، ولوائح حوكمة الشركات، وتعليمات الجهات الإشرافية والرقابية على القطاع المصرفي في المملكة، ويحدد في الإعلان تاريخ بداية ونهاية فترة الترشيح، على ألا تقل عن شهر.

1.2 ضوابط الترشح:

يحق لكل من تنطبق عليه الضوابط أدناه التقدم بالترشح لعضوية مجلس إدارة مصرف الإنماء:

- 1.2.1 أن تتوفر في المرشح الأمانة والخبرة والمهارة التي تؤهله للقيام بالوظائف الأساسية لعضوية مجلس الإدارة.
- 1.2.2 توفر خبرة متنوعة لا تقل عن عشر سنوات في مجالات متعددة من ضمنها خبرة في أي من المجالات الآتية: المصارف والمؤسسات المالية والاقتصادية، وقطاع التأمين، والمحاسبة والمراجعة والإدارة.
- 1.2.3 توفر المعرفة والمهارات المالية من خلال القدرة على قراءة البيانات والتقارير المالية وفهمها والتحليل المالي المتعلق بها.
- 1.2.4 أن يكون المرشح حسن السمعة.
- 1.2.5 ألا يشغل المرشح عضوية مجلس إدارة أكثر من خمس شركات مساهمة في آن واحد.
- 1.2.6 ألا يقوم المرشح بأي عمل من شأنه منافسة المصرف أو الاتجار في أي نوع من أنشطة المصرف أو الشركات التابعة له.
- 1.2.7 ألا يكون المرشح قد سبق عزله أو فصله من عضوية مجلس إدارة بنك أو شركة.
- 1.2.8 ألا يكون المرشح قد حكم عليه بعقوبة في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يرد إليه اعتباره.
- 1.2.9 عدم وجود أي مانع (صحي أو غيره) يعيق المرشح عن ممارسة مهامه ومسؤولياته.
- 1.2.10 أن تنطبق على المرشح جميع المتطلبات النظامية للترشح لمجلس إدارة شركة مساهمة سعودية تزاوّل الأعمال المصرفية.

1.3 إجراءات الترشح

يجب على من يرغب الترشح لعضوية مجلس إدارة مصرف الإنماء ممن تنطبق عليه الضوابط أعلاه أن يتقدم بطلبه مشفوعاً بالآتي:

- 1.3.1 إخطار موجه لإدارة مصرف الإنماء (عناية سكرتير مجلس الإدارة) يتضمن رغبته في الترشح لعضوية مجلس إدارة المصرف، وكذلك تعريفاً به وبسيرته الذاتية ومؤهلاته العلمية وخبرته العملية.
- 1.3.2 بيان عدد وتاريخ مجالس إدارات الشركات المساهمة التي سبق أن شارك في عضويتها.
- 1.3.3 بيان بالشركات المساهمة التي لا يزال عضواً في مجالس إدارتها.
- 1.3.4 بيان بالمنشآت التي يمتلك فيها (5%) خمسة في المائة أو أكثر من رأس المال إذا كانت مدرجة في أي سوق مالية أو (30%) ثلاثين في المائة أو أكثر من رأس مال الشركة المساهمة غير المدرجة.
- 1.3.5 تعبئة النماذج الخاصة بالترشح لعضوية مجلس الإدارة:
- أ. نموذج الملاءمة الصادر من البنك المركزي السعودي.
- ب. نموذج (3) الصادر من هيئة السوق المالية.
- ج. نموذج الترشح الخاص بالمصرف.
- 1.3.6 بيان أو تقرير عن آخر دورة شغل فيها المرشح عضوية مجلس إدارة شركة مساهمة متضمناً المعلومات الآتية:
- أ. عدد اجتماعات مجلس الإدارة التي تمت خلال كل سنة من سنوات دورة المجلس الأخيرة وعدد الاجتماعات التي حضرها العضو وأصالة ونسبة حضوره لمجموع الاجتماعات.
- ب. لجان مجلس الإدارة الدائمة التي شارك فيها العضو وعدد الاجتماعات التي عقدتها كل لجنة من تلك اللجان خلال كل سنة من سنوات دورة المجلس الأخيرة وعدد الاجتماعات التي حضرها ونسبة حضوره لمجموع الاجتماعات.
- ج. ملخص عن النتائج المالية التي حققتها الشركة خلال كل سنة من سنوات الدورة.
- 1.3.7 صورة واضحة من بطاقة الهوية الوطنية أو جواز السفر (لغير السعوديين) سارية المفعول وسجل الأسرة وأرقام التواصل الخاصة بالمرشح، وتشتمل على الأقل عنوان سكن المرشح، رقم الهاتف المتنقل (الجوال)، ورقم هاتف ثابت، وعنوان البريد الإلكتروني.
- 1.3.8 أي نماذج أو متطلبات أو وثائق إضافية أخرى تحددها الجهات الإشرافية والرقابية على القطاع المصرفي في المملكة أو المصرف.